

أصول الولاية في الإسلام

من خطبة الصديق رضي الله تعالى عنه

للشيخ ابن باديس

لما بُويع لأبي بكر الصديق - رضي الله عنه - بالخلافة رقي المنبر، فخطب في الناس خطبة اشتملت على أصول الولاية العامة في الإسلام، مما لم تتحققه بعض الأمم إلا من عهد قريب، على اضطراب منها فيه.

وهذا نص الخطبة:

(يا أيها الناس، قد وُلِّتُ عليكم ولست بخيركم، فإن رأيتوني على حقٍ فأعينوني، وإن رأيتوني على باطل فسلِّدوني. أطیعوني ما أطعتُ الله فيكم، فإذا عصيْتُه فلا طاعة لي عليكم. ألا إِنَّ أقواكم عندي الضعيف حتى آخذ الحقَّ له، وأضعفكم عندي القويُّ حتى آخذ الحقَّ منه. أقول قولي هذا وأستغفر لله لي ولهم).

الأصل الأول: لا حقٌ لأحد في ولاية أمر من أمور الأمة إلا بتولية الأمة، فالآمة هي صاحبة الحق والسلطة في الولاية والعزل، فلا يتولَّ أحد أمرها إلا برضاهَا، فلا يورث شيء من الولايات، ولا يستحقُ الاعتبار الشخصي. وهذا الأصل مأخوذ من قوله: (وُلِّتُ عليكم) أي: قد ولّاني غيري، وهو أنتم.

الأصل الثاني: الذي يتولَّ أمراً من أمور الأمة هو أكفوئها فيه، لا خيرها في سلوكه. فإذا كان شخصان اشتراكاً في الخيرية والكافأة، وكان أحدهما أرجح في الخيرية، والآخر أرجح في الكفاءة لذلك الأمر - قُدِّمَ الأرجح في الكفاءة على الأرجح في الخيرية، ولا شكَّ أنَّ الكفاءة تختلف باختلاف الأمور والمواطن، فقد يكون الشخص أكفاء في أمر وفي موطن؛ لاتصافه بما يناسب ذلك الأمر، ويفيد في ذلك المواطن، وإن لم يكن كذلك في غيره فيستحق التقديم فيه دون سواه. وعلى هذا الأصل ولَى النبي صلى الله عليه وسلم عمرو بن العاص غزارة ذات السلسل، وأمدَّه بأبي بكر وعمر

وأبي عبيدة بن الجراح، فكانوا تحت ولايته، وكلُّهم خير منه. وعليه عقد لواء أسماء بن زيد على جيش فيه أبو بكر وعمر. وهذا الأصل مأخوذ من قوله: (ولست بخيركم).

الأصل الثالث: لا يكون أحد بمجرد ولايته أمراً من أمور الأمة خيراً من الأمة، وإنما تُحال الخيرية بالسلوك والأعمال، فأبو بكر إذا كان خيرهم، فليس ذلك ب مجرد ولايته عليهم، بل ذلك لأعماله وموافقه، وهذا الأصل مأخوذ أيضاً من قوله: (ولست بخيركم). حيث نفي الخير عند ثبوت الولاية.

الأصل الرابع: حقُّ الأمة في مراقبة أولي الأمر؛ لأنَّها مصدر سلطتهم، وصاحبة النظر في ولايتهم وعزلهم.

الأصل الخامس: حقُّ الوالي على الأمة فيما تبذل له من عون، إذا رأت استقامته فيجب عليها أن تتضامن معه وتوئده؛ إذ هي شريكة معه في المسؤولية. وهذا – كالذى قبله – مأخوذ من قوله: (إذا رأيتمني على حقٍ فأعينوني).

الأصل السادس: حقُّ الوالي على الأمة في نصحه وإرشاده، ودلالته على الحقِّ إذا ضلَّ عنه، وتقويمه على الطريق إذا زاغ في سلوكه. وهذا مأخوذ من قوله: (وإذا رأيتمني على باطل فسدّدوني).

الأصل السابع: حقُّ الأمة في مناقشة أولي الأمر، ومحاسبتهم على أعمالهم، وحملهم على ما تراه هي، لا ما يرونها هم، فالكلمة الأخيرة لها لا لهم، وهذا كله من مقتضى تسلidدهم وتقويمهم، عندما تقتعن بأنهم على باطل، ولم يستطعوا أن يقنعوا أنهم على حقٍّ. وهذا مأخوذ أيضاً من قوله: (وإن رأيتمني على باطل فسدّدوني).

الأصل الثامن: على من تولى أمراً من أمور الأمة أن يبيّن لها الخطأ التي يسير عليها؛ ليكونوا على بصيرة، ويكون سائراً في تلك الخطأ عن رضى الأمة. إذ ليس له أن يسير بهم على ما يرضيه، وإنما عليه أن يسير بهم فيما يرضيهم، وهذا مأخوذ من

قوله: (أطعوني ما أطعت الله فيكم). فخطته هي طاعة الله، وقد عرفوا ما هو طاعة الله في الإسلام.

الأصل التاسع: ...مأخذ من قوله: (أطعوني ما أطعت الله فيكم، فإذا عصيته فلا طاعة لي عليكم). فهم لا يطعونه هو لذاته، وإنما يطعون الله باتباع الشرع الذي وضعه لهم، ورضوا به لأنفسهم، وإنما هو مكلف منهم بتنفيذه عليه وعليهم، فلهذا إذا عصى وخالف لم تبق له طاعة عليهم.

الأصل العاشر: الناس كُلُّهم أمام القانون سواء، لا فرق بين قويّهم وضعيفهم، فيطبق على القوي دون رهبة لقوته، وعلى الضعيف دون رقة لضعفه.

الأصل الحادي عشر: صون الحقوق؛ حقوق الأفراد وحقوق الجماعات، فلا يضيع حقٌّ ضعيف لضعفه، ولا يذهب قويٌّ بحقِّ أحد لقوته عليه.

الأصل الثاني عشر: حفظ التوازن بين طبقات الأمة عند صون الحقوق. فيؤخذ الحقُّ من القويِّ، دون أن يُقسى عليه لقوته، فيتعدَّى عليه حتى يضعف وينكسر. ويعطى الضعيف حقَّه دون أن يُدَلَّل لضعفه، فيطغى عليه، وينقلب معتدِّياً على غيره. وهذا الأصل وللذان قبله مأخذة من قوله: (ألا إنَّ أقواك عندي الضعيف حتى آخذ الحقَّ له، وأضعفكم عندي القويِّ حتى آخذ الحقَّ منه).

الأصل الثالث عشر: شعور الراعي والرعية بالمسؤولية المشتركة بينهما في صلاح المجتمع، وشعورهما دائمًا بالتقدير في القيام بها؛ ليستمروا على العمل بجدٍ واجتهاد، فيتوجّهان بطلب المغفرة من الله الرقيب عليهما، وهذا مأخذ من قوله: (أقول قولي هذا، وأستغفر الله لي ولكم).

هذا ما قاله ونفذه أول خليفة في الإسلام، منذ أربعة عشر قرناً، فأين منه الأمم المتقدمة اليوم؟! فهل كان أبو بكر ينطق بهذا من تفكيره الخاص، وفيض نفسه الشخصي؟ كلا! بل كان يستمد ذلك من الإسلام، ويخاطب المسلمين يوم ذاك بما علموه، وما لا يخضعون إلا له، ولا ينقادون إلا به. وهل كانت هذه الأصول معروفة

عند الأمم فضلاً عن العمل بها؟ كلاماً! بل كانت الأمم غارقة في ظلمات من الجهل والانحطاط، ترسف في قيود الذل والاستعباد، تحت نير الملك ونير الكهنوت، فما كانت هذه الأصول - والله إذن - من وضع البشر، وإنما كانت من أمر الله الحكيم الخبير.

نائله - جل جلاله - أن يتداركنا ويتدارك البشرية كلّها بال توفيق للرجوع إلى هذه الأصول، التي لا نجاة من تعasse العالم إلا بها.

اختيار موقع الدرر السننية: www.dorar.net

المصدر: كتاب آثار ابن باديس - إعداد دكتور عمار الطالبي، الناشر الشركة الجزائرية - الطبعة الثالثة ١٤١٧هـ، المجلد الثاني - الجزء الأول ص ٤٠١ بتصرف